

**قرار رئيس مجلس الوزراء**

رقم ١٠٤٤ لسنة ٢٠٠٩

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين

المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٣٩ لسنة ٢٠٠٧ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٢٤ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وبناء على ما عرضه رئيس المجلس الأعلى للأقصر ؛

**قرر:****( المادة الاولى )**

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إضافة جزء لمشروع نزع ملكية العقارات والأراضى المتداخلة فى مسار طريق الكباش وحرمه من معبد الأقصر إلى معبد الكرنك بمدينة الأقصر الصادر له قرارا رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ ، ٨٢٤ لسنة ٢٠٠٩ بمسطح ٧٨٥٠ مترا المبين موقعه وحدوده بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

**( المادة الثانية )**

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ ربيع الآخر سنة ١٤٣٠ هـ

( الموافق ٥ أبريل سنة ٢٠٠٩ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

## المجلس الأعلى للأقصر مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء بشأن استصدار قرار صفة النفع العام على المبنى والعقارات والأراضي باعتبار مشروع إضافة جزء لمشروع نزع ملكية العقارات المتداخلة في مسار طريق الكباش وحرمة من معبد الأقصر إلى معبد الكرنك الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ م

### نتشر بالإحاطة :

في إطار عرض مخطط التنمية الشاملة لمدينة الأقصر وما تم عرضه بتاريخ ١٥/١٠/٢٠٠٦ م من ضرورة تنفيذ مخططات التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام للمدينة المعتمد بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ م من وزير الإسكان والتعمير ، وأثناء زيارة سيادتكم لمدينة الأقصر بتاريخ ١٨/١١/٢٠٠٧ م بالموافقة على تنفيذ مخططات التنمية الشاملة لجميع مشروعاتها التي كان من ضمنها مشروع نزع ملكية العقارات المتداخلة في مسار طريق الكباش وحرمة من معبد الأقصر إلى معبد الكرنك الأثر التاريخي الهام الذي سبق وأن صدر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ م لإظهار المدينة بالشكل الجمالي الذي يتناسب مع مكانتها عالميا من الناحية السياحية .  
وأثناء تنفيذ المشروع وجد مبنى وعقارات متهالكة وأرض فضاء تتعارض مع تحقيق الغرض المطلوب للمشروع .

وقد استلزم لذلك أن يتخذ المجلس الأعلى للأقصر الإجراءات التنفيذية لخطة التطوير ( مخطط التنمية الشاملة ) لعمل إضافة جزء إلى مشروع نزع ملكية العقارات المتداخلة في مسار طريق الكباش الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ م في تم إيداع مبلغ سابق للمشروع لصرف التعويضات بمديرية المساحة بالأقصر .  
في تم عمل تقرير استشاري لهذه العقارات والأراضي المضافة من السادة خبراء التثمين الإدارية العامة للمساحة .

في القطع أرقام ( ٣٠ ، ٤٦ ، ٦١ ) حوض معمل البارود نمرة ٦٣ والقطعتان رقما ( ٧ ، ٤ ) حوض أبو الجود ٦٨ قسم ثان ضمن الكتلة السكنية القديمة للمدينة وخارج نطاق الزراعة .

خ مرفق طيه رسم تخطيطي إجمالي لمشروع الإضافة عدد ١ خريطة مساحية  
مقاس ٢٥٠٠/١ ممتدة ومختومة من مديرية المساحة بالأقصر بالبيان التالي :

وصف الحدود	رقم الحوض والقطعة	المسطح		الحروف
		متر	ديسي	
الحلج البهري : طريق المطار الحلج الغربي : بعضه أرض فضاء وبعضه جبانة نصاري وبعضه جسر صعيد الكرنك يليه مشروع طريق الكباش وحرمه .	القطع أرقام ( ٣٠ ، ٤٦ ، ١١ ) حوض معمل البارود ثمة ١٣ القطعتان رقما ( ٤ ، ٧ ) حوض أبو الجرد ثمة ٦٨ قسم ثان	٥٨٥٠	-	أ - ب - ج - د - هـ - و - ز
الحلج الغربي : بعضه طريق عمومي وبعضه جبانة نصاري وبعضه طريق عمومي يليه مشروع نزع ملكية العقارات والأراضي المتداخلة في مسار طريق الكباش وحرمه قرار رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥		٢٠٠٠	-	ح - ط - ي - ك
		٧٨٥٠ متراً	-	الإجمالي ....

وأعمالاً لأحكام قانون الإدارة المحلية الصادرة بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية الأراضي للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٠٤ لسنة ٢٠٠٩ بالتفويض في بعض الاختصاصات .  
يرجى التفضل باتخاذ ما ترونه مناسباً نحو الموافقة على استصدار قرار صفة النفع العام بإضافة جزء إلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ مشروع نزع ملكية العقارات والأراضي المتداخلة في مسار طريق الكباش وحرمه مادة أولى .

رئيس المجلس الأعلى للأقصر

دكتور / سمير هرج